وأما قوله والصعود الى الصفا الخ فقد ثبت هذا من فعله A فله حكم سائر أفعاله في الحج قوله واتقاء الكلام والوقت المكروه اقول اما اتقاء الكلام فقد قدمنا حديث إنما جعل الطواف والسعي ورمي الجمار لإقامة ذكر ا سبحانه والكلام بغير ما فيه ذكر ا مكروه من هذه الحيثية وأما اتقاء الوقت المكروه فلم يرد ما يدل على كراهة الطواف في الاوقات المكروهة وأما حديث الطواف بالبيت صلاة فقد قدمنا انه لا يدل على إثبات اركان الصلاة واذكارها اللذين هما ماهية الصلاة فكيف يدل على ما هو خارج عنها مع انه قد اخرج احمد واهل السنن من حديث ابن مطعم قال قال رسول ا A يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء وقد صححه الترمذي وابن حبان وهو يرد القول بكراهة الطواف في الاوقات المكروهة ويدل على انه لا يكره فعل ركعتي الطواف في الاوقات وقد كان بعض السلف يؤخرها إذا صادف فراغه من الطواف في وقت مكروه قوله الثالث السعي اقول هذا نسك ثابت بفعله A الذي وقع بيانا لمجمل القرآن والسنة مع ما ورد من حديث حبيبة بنت ابي تجراه قالت رأيت رسول ا A يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم وهو يسعى حتى ارى ركبتيه من شدة السعي تدور به إزاره وهو يقول اسعوا فإن ا كتب عليكم